رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - الزكاة والصدقة

هل يجوز للأب أن يقضي دين ابنه من الصدقات | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

اما هل للاب ان يقضي ديون ابنه؟ من الصدقات؟ فنعم للاب يقضي بين ابن من الصدقات بشرط انه اذا احتاج الابن الاخر اعطاه لكن لا يلزم انه اذا قضى دين فلان ان يعطي الاخرين مثل ما اعطى فلانا بقضاء الدين. بدون اي حاجة هذا لا يلزم. لكن - 00:00:00
اذا احتاج الابن الاخر اعطاه مثل ما اعطى هذا اذا اراد يفعل هذا - 00:00:25